مجلة مدارات سياسية
EISSN: 2710 - 8341 ISSN: 2588 - 1825
المجلد (05) / العـدد: (01)، (2021)، ص 282 - 297

السياسات العامة المحلية بالجزائر وإشكالية تفعيل قدرات الفواعل المحليين: رؤية في الواقع والتحديات

Domestic public policies in Algeria and the problem of activating the capabilities of local actors: A Vision in Reality and Challenges

خالدتلعيش[1*]، جلود رشيد[2]
[1]جامعة الجلفة، (الجزائر)، k.telaiche@univ-djelfa.dz
[2]جامعة الجلفة، (الجزائر)، rachiddj01@gmail.com

تاريخ الإستلام: 2021/04/27 تاريخ قبول النشر: 2021/05/26 تاريخ النشر: 07/ 2021/06

ملخص:

تعتبر التنمية المحلية من المفاهيم الجديدة التي تهتم بتنمية العنصر البشري، الذي يعتبر من أهم العناصر الأساسية لتحقيق التنمية، مرورا بالاقتصاد الذي يحقق الرفاهية وصولا إلى التنمية السياسية التي تدل على درجة الوعي عند الأفراد، لقد أصبحت من الأمور التي يجب التوقف عندها والتمعن في كل مفاهيمها، مما يُمكن من معرفة أهم الجوانب المهمة فيها وما مدى ضرورة وجودها في المجتمعات ومدى أهميتها.

لذا حاولنا البحث عن الإشكاليات التي تقف حائلا دون تجسيد وتفعيل المسار التنموي في الجزائر لإبراز أهم التحديات والعقبات أمامها.

الكلمات مفتاحية: الجزائر؛ السياسات المحلية؛ الفاعلين المحليين؛ تنمية المواطنة.

Abstract:

Local development is one of the new concepts that focus on the development of the human element, which is one of the most important elements for achieving development, through the economy that achieves prosperity and leading to political development which indicates the degree of awareness of individuals. It has become one of the things that should be considered and examined in all its concepts, which enables us to know the most important aspects of it and the necessity of its presence in societies and how important.

Keywords: Algeria; local politics; local actors; citizenship development**.**

.

*المؤلف المرسل

1.مقدمة:

تعتبر التنمية المحلية من المفاهيم الجديدة التي تهتم بالتنمية بالعنصر البشري الذي يعتبر من أهم العناصر الأساسية لتدقيق التنمية مرورا بالاقتصاد الذي يحقق الرفاهية وصولا إلى التنمية السياسية التي تدل على درجة الوعي عند الأفراد. لقد أصبحت من الأمور التي يجب التوقف عندها والتمعن في كل مفاهيمها، مما يمكن من معرفة أهم الجوانب المهمة فيها وما مدى ضرورة وجودها في المجتمعات ومدى أهميتها.

أهمية الدراسة: للموضوع الأهمية الأكاديمية والعلمية، كما يُعتبر من بين الدراسات الحديثة التي تهدف إلى التعرف على أهم المؤسّسات والقوى الفاعلة في صنع واتخاذ القرار، وكيف تعمل على تجسيد التنمية المحلية في الجزائر وتوضيح مهام المؤسّسات الدستورية وتُبيّن دورها في ترقية بيئة التنمية داخل الدولة. كما تبحث الدراسة في نوعية الأدوار وسُبل تفعيلها وتكييفها مع تطلعات مجتمع الدولة وما يصبو إليه. هذه السِمات تمنح النظام السياسي المرونة في البحث عن مجالات وخصائص مجتمع الدولة لتطويره وتحديثه أمام المتغيرات الجديدة.

إشكالية الدراسة: يسعى النظام السياسي في الدولة إلى تحقيق مطالب وحاجيات الأفراد عبر مخرجاته السياسية المنتظمة والتي يحاول أن يحقق التوازن بين كل الفئات، لذا نجد دائماً يسعى إلى الابتكار والإصلاح عبر سياساته العامة المحلية عبر عمليات مُمَنهَجَةٍ تتسِّم بطابع الإلزامية والشمول.

انطلاقاً ممَّا سبق، تبرز إشكالية الدراسة وهي: إلى أي مدى تساهم السياسات العامة في تفعيل أداء الفواعل الرسمية وغير الرسمية المحلية؟ وما هي انعكاساتها على التنمية المحلية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية نطرح مجموعة من التساؤلات الفرعية المنبثقة عنها، وهي كالآتي:

- ما المقصود بالتنمية المحلية؟ وماذا نعني بالنمو؟
- ما المقصود بالفواعل المحليين؟ وما هي العلاقة بينهم وبين تطوير التنمية؟ وكيف يمكن تنمية المجتمع وخلق الثروة؟

فرضية الرئيسية للدراسة: تعتمد الدراسة على الفرضية العلمية التي تساعدنا في تحليل المشكلة البحثية بدقة:

كلما كانت السياسات العامة المحلية فعالة كلما ارتقى دور الفاعل المحلي في تجسيد أدواره وتحقيق التنمية المحلية لمجتمعه. ما ينعكس إيجاباً على تحقيق مكتسبات سياسية واجتماعية واقتصادية.

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة وتساؤلاتها الفرعية، فإننا نستعين بمنهج علمي لتحقيق الهدف الأساسي والغاية منها. إذ يُعتبر المنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث أثناء دراسته للمشكلة، بحيث تتضمن قواعد وخطوات الإجابة على أسئلة البحث واختيار فرضياته من أجل الوصول إلى اكتشاف الحقيقة والوقوف على نتائج دقيقة. ولهذا فإننا قد تم الاستعانة بالمنهج الشبكي الذي نستخدمه في وصف المؤسّسات سواء الإدارية أو السياسية والتي نبحث في مضمون وظائفها وأدوارها المجتمعية، ما يجعلنا نستخلص علاقتها بالتنمية

المجتمعية ومدى إلتزامها بتقديم الخدمة العمومية في الدولة. ومن خلال منهج الدراسة المتبع نستخلص العلاقة بين الإصلاح المؤسسات وعملية ترشيد القرار في الدولة ومدى انعكاسها على قيمة المجتمع بكل أصنافه الحيوية.

وللإجابة على ما سبق طرحه، نطرح تصور للخطة نجيب فيه على الإشكالية ونثبت مدى صحة الفرضية التي طرحناها. كما يلي:

1. رؤية فكرية مفاهيمية للتنمية المحلية

1.1. تعريف التنمية والنمو.

2.1. التنمية المحلية: نظرة في المفهوم والأهمية.

3.1. نظريات التنمية المحلية.

2. الإدارة المحلية بالجزائر وإشكالية ترسيخ قيم المواطنة

1.2. الإدارة المحلية الجزائرية والمساهمة في تبني السياسات

2.2 .إعادة توزيع الأدوار بين مختلف الفواعل في السياسات العامة المحلية.

3.2. تطوير أسلوب تسيير الإدارة: مدخل لتنمية المواطنة بالجزائر.

1. رؤية فكرية مفاهيمية للتنمية المحلية: قبل التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية لابد من التطرق إلى عدد من المفاهيم التي تتقاطع معها، وهي كما يلي:

1.1. تعريف التنمية والنمو: من الناحية اللغوية تعني التنمية شيء واحد وهو التغير المرتبط بالزيادة في شيء ما في وقت معين، كما تختلف دلالة مصطلح التنمية في مصطلح التطوير الذي نعني به الانتقال من حالة أو طور إلى آخر.

كما يعتقد الباحث (علي غربي)؛ أن التنمية هي عملية معقدة وشاملة وتضع جوانب اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية مع عدم إهمال الجوانب النفسية والبيولوجية وذلك لفهم السلوك الإنساني بالدرجة الأولى والدوافع التي تربط الأفراد وما يقومون به من علاقات[1]. من خلال هذا التعريف نرى بأن يربط التنمية بعدد من الجوانب المتعددة والمتناسقة مع بعضها البعض للوصول إلى تنمية وطنية شاملة تضع الإنسان محور اهتمامها.

أما النمو في القاموس العربي؛ يقصد به الزيادة النسبية السابقة، ويتحقق النمو بتضافر عوامل الإنتاج وتفاعلها في نطاق العملية الإنتاجية [2]، بحيث يرفع معدل النمو بزيادة عوامل الإنتاج المستخدمة وارتفاع إنتاجية العمل وإنتاجية كل من هذه العوامل.

وعليه فإن النمو، يكمن في الزيادة الكمية على عكس التنمية التي تعبر في الزيادة والنمو المخطط والنمو هو ظاهرة مستقرة وليست عارضة.

2.1. التنمية المحلية: نظرة في المفهوم والأهمية: منذ أواخر النصف الأول من القرن العشرين شهدت الدولة النامية العديد من البرامج والمشروعات الخاصة بالتنمية والتطوير الريفي، استخدمت في إطارها مصطلحات عديدة مثل "تنمية المجتمع" والتنمية الريفية، والتنمية الريفية المتكاملة وأخيرا التنمية المحلية وتجدر الإشارة إلى تنمية المناطق الريفية والمحلية قد أطلق عليها في البداية مصطلح "تنمية المجتمع" خاصة عام 1944م. كما أوصى مؤتمر كمبريدج في عام 1948م، بضرورة تنمية المجتمع المحلي لتحسين الظروف المعيشة للمجتمعات.

لقد تم التركيز إذن على مفهوم التنمية الريفية المتكاملة دون ربطها بتنمية المناطق الحضرية وبالتالي أصبح هناك مفهوم جديد للتنمية يشمل على التنمية المحلية حيث أصبحت تتجه إلى الوحدات المحلية سواء كانت ريفية أو حضرية [(3)]. وعليه يمكن أن نستخلص مفهوم التنمية المحلية من خلال ما سبق ذكره، نجد أن التنمية المحلية عملية تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا.

كما أنها سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية وذلك من خلال القيادات المحلية وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، وصولا إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة.

إن التنمية المحلية تهدف إلى تحسين أحوال المعيشة للمجتمع المحلي وتأسيس المشاركة الإيجابية للأفراد في برامج ومخططات توضع على المستوى المحلي، وتحقق منفعة عامة في إطار عقلاني يستغل فيها عامل الوقت والمال والموارد والطاقات البشرية لتحقيق الثروة والعمل على تقسيمها بعدالة على فئات المجتمع.

3.1.نظريات التنمية المحلية: برزت التنمية المحلية كبديل للنموذج الاقتصادي الكلاسيكي الذي كان سائدا في نهاية الحرب العالمية الثانية، الأمر الذي دفع إلى بروز توجهات وأفكار جديدة متمثلة عدد من النظريات؛ نذكرها كما يلي:

أ. **نظرية أقطاب النمو** (Les pôles de croissance): يتمثل روادها في المفكرين"فرانسوابيرو"،"بود فيل"، و"هيرشمان"، حيث أن هذه النظرية اعتبرت مصدرا للحكومات في تلك الفترة في تعمير الأرياف والقضاء على الفوارق. كما أنها كانت تقوم على اختلاف الأقطاب وأنها فضاء متنوع، وقد عرف المفكر"فيليب أبدلو" هذه النظرية "بأنها نظرية للنحو القطاعي غير المتوازن وفي آن واحد كنظرية نمو جهوية غير متوازنة...، إنها بالنسبة لنا تمثل نظرية تنمية المناطق وهذه النظرية تأخذ بعين الاعتبار عدم التساوي بين الفضاءات".

نعتقد أن نظرية أقطاب النمو أسست لأفكار جديدة في تلك الفترة. حيث تعمل على تقسيم جغرافية الدولة إلى عدد من المناطق وفق متغيرات ومؤشرات واقعية وتضع محو اهتمامها كيفية تقسيم الثروة بعدالة إذ لابد من التساوي في التنمية المحلية بين كل الأقطاب داخل الدولة.

ب. نظرية القاعدة الاقتصادية (La Base Economique): تقوم هذه النظرية على فكرة الصادرات التي تعتبر المبدأ الأساسي للتنمية المناطق. إذ أن مستوى الإنتاج والتشغيل لأي منطقة يعتمد على مدى قدرتها على التصدير والذي يتحدد بدوره بحسب الطلب الخارجي وفي هذا المجال يقول المفكر "كلودلكوز" أن النمو الحضري، يتحدد بإنشاء مناصب شغل والذي يخلق مداخيل من الخارج، تأتي من خلال النشاطات المتميزة، هذه النشاطات تؤدي للتصدير الذي يؤمنها من الخارج، هذه المداخيل تسمح بتوفير مختلف الحاجيات المحلية وكذا توسع النمو. كما تقسم الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية ونشاطات داخلية، فالنشاطات القاعدية تخص القطاعات المصدرة والتي تخلق مناصب شغل وتوفر مداخيل من خارج الدولة.

أما النشاطات الداخلية ويقصد بها تلك التي تلبي الحاجيات الداخلية للمنطقة. إذن التكامل بين هذه الأنشطة يحقق ويساهم في تطوير المنطقة، بحيث أن تنمية الأجزاء يعود بالفائدة على الكل فتكون هناك نهضة تنمية محلية شاملة تراعي كل ربوع الدولة.

ج. نظرية التنمية من تحت (Théorie du Développement le Bas): تقوم على فكرة تنظيم مجموعات محلية تنظم الاقتصاد لصالحها، وقد كانت بداية ظهورها في بداية السبعينات. إذ تميزت هذه الفترة بتحولات مست الاقتصاد العالمي (ارتفاع أسعار الطاقة، تكاليف النقل، انخفاض المالية العمومية). مما طرح أفكار جديدة أدت إلى البحث عن التنمية والتي تنطلق من القاعدة نحو الهرم، حيث يقول الباحث "لويسقويقو" أن التنمية المحلية تعبير عن تضامن محلي، هذا التضامن يخلق علاقات اجتماعية جديدة ويظهر إرادة سكان منطقة معينة لتثمين الثروات المحلية والذي يخلق بدوره تنمية اقتصادية.

لقد تم التركيز في هذه النظرية على محلية الاقتصاد لكل منطقة سواء من خلال التضامن بين مختلف الأعضاء أو من خلال الاقتصاد الذي تقوم عليه كل منطقة.

د. نظرية المقاطعة الصناعية (District Industriel): لقد قدم المفكر "ألفريد مارشال" مجموعة من الأعمال العلمية حيث كان أول من تحدث عن التجمعات التي تنشأ من تركز مجموعة من المؤسسات تنشط في نفس المجال في منطقة واحدة بحيث يطلق عليها اسم (مقاطعة صناعية)؛ إذن المتمعن في هذه النظرية يدرك أنها تركز على مجموعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة PME في منطقة واحدة مما يؤدي بالنفع عليها. من خلال تخفيض تكلفة النقل، للاستفادة من يد عاملة مؤهلة وقريبة، كذلك تسهيل تحويل المعارف والمعلومات بين المؤسسات.

هـ. نظرية الوسط المجدد (Le milieu innovateur): لقد قام الباحثين الأوروبيين ببحث حول الوسط المحدد(Gremi)[4]، والتي يرأسها "فيليب أيدلو"، فجاءت هذه النظرية ناتج في هذا البحث، فيرى مؤطرو هذه النظرية أن التنمية المحلية هي نتاج تطور متسلسل ومتجدد على إقليم معين، بمعنى أن تدقيق هذه الأخيرة

يتطلب وجود وسط، وهو الإقليم الذي فيه عناصر وعوامل قادرة على استيعاب مختلف المعارف والتأقلم مع مختلف المتغيرات. في هذا الإطار يقول الباحث "دينيسم ايلات"؛ إن الوسط يضم مجموعة متكاملة من أدوات الإنتاج وثقافة تقنية وعناصر تساعد المؤسسة على المعرفة والتنظيم واستعمال التكنولوجيا ودخول السوق". فهذه النظرية تعتبر الوسط هو المكان الأفضل للتطور وإحداث التنمية[5]. من خلال ما تم تناوله نجد أن، الاعتناء بالوسط داخل الأقاليم يجعل من التنمية المحلية تتسع وتتشعب داخل الأنسجة الاجتماعية الحضرية ما يساعد على ترقية الفعل التنموي داخل الدولة.

لقد قدمت نظريات التنمية المحلية الإطار العام الذي تتحدد فيها أسس تنظيم المجتمع والدولة بواسطة ترقية مستويات التنمية المحلية وتساويها داخل كل الفضاءات، ومحاولة الاستثمار في العوامل والعمل تنسيق الجهود وتثمينها للارتقاء بالمستويات الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للمواطن وإشراكه في العملية باعتباره المحور الذي تدور عليه العمليات التنموية.

إن التنمية المحلية عملية واقعية مستمرة ومدروسة من كل الجوانب تساعدنا في تفعيل أدوار المجتمعات وتنسيق جهودها لإحداث القفزة النوعية التي يبتغيها جميع الأفراد داخل كل حيز جغرافي. وانطلاقا مما سبق نستنتج عدد من المبادئ التي تقوم عليها التنمية المحلية والتي بدونها لا يمكن أن نترجم سلوكيات الأفراد إلى نتائج واضحة الأهداف. نذكرها كما يلي:

- إشراك أفراد المجتمع المحلي يحدث التدقيق الأمثل للأهداف المرجوة من التنمية المحلية. ذلك لأن اقتناع أفراد المجتمع المحلي بالتغير ينتج عنه اتجاهات إيجابية نحو المشروعات التنموية.
- التوافق بين المجهودات التنموية والحاجات الأساسية في المجتمع المحلي وتكون الأولوية للمشروعات التي تهم الأفراد في حياتهم مباشرة.
- تكامل المشروعات والخطط التنموية.
- ضرورة الاعتماد على الموارد المحلية الموجودة المتمثلة في الموارد الطبيعية أو الطاقات البشرية المتوافرة في المجتمع المحلي.
- الاعتماد على القيم والتصورات في التنمية المحلية.
- التقويم المستمر للتنمية المحلية.

2. الإدارة المحلية بالجزائر وإشكالية ترسيخ قيم المواطنة: يعتمد القائد الإداري في تحقيق وتجسيد التنمية المحلية الحقيقية والفعلية على جملة من الركائز من أبرزها الإدارة المحلية والمشاركة الشعبية وبدونها لن نستطيع تجسيد مفهوم التنمية على الواقع إذ من الصعب تصور ذلك لما له من انعكاسات سلبية على حلقة التنمية المجتمعية.

إذ يقوم القائد الإداري بإشراك مرؤوسيه، إشراك فعليا في اتخاذ القرارات خاصة ما يتصل منها برسم السياسات العامة المحلية المتعلقة، وذلك دون أن يكتفي بطلب العون أو المساعدة منهم في صنعها، فهو القائد الذي لا ينفرد بصنع هذه القرارات اعتمادا على سلطته الرئاسية أو الرسمية وإنما ينضم إلى أعضاء منظمته كعضو وزميل مشارك في صناعة القرارات وفي انجاز الأهداف المشتركة، وفي هذا النوع من القيادة يفضل القائد أن لا يعطي لمرؤوسيه توجيهات مسبقة وهو إن أعطاهم إياها فهو يعطي إلا القرار المطلوب منها هادفا من ذلك أن يحتاج لهم الفرصة أكبر ومشاركة فعالة في صنع القرارات وفي تسير شؤون المنظمة بوجه عام[6].

وتقوم القيادة الديمقراطية بمباشرة أعمالها الجماعية في التنظيم، وذلك حتى يحدث تفاعل خلاق بين السياسات التنظيمية وخططه وأهدافه وتكون علاقات التنظيم مبنية على أساس موضوعي بحث سواء كانت هذه العلاقات بين القيادة وأعضاء التنظيم أو بين الأعضاء أنفسهم لا على أساس شخصي، فتكون الجزاءات الصادرة في القيادة ثوابا أو عقابا على أساس دقائق عملية[7]، ويرى الفقه أن من أهم سمات القائد الديمقراطي أن ينظر إلى شخصه على أنه منسق لأعضاء منظمة وأن يعطي أهم الفرصة للتعبير عن أراءهم وموافقتهم وأن يظهر بمظهر الممثل لهم والأمين على مصالحهم أمام المستويات الإدارية العليا إذا فهو قائدا ديمقراطيا[*]. هذا النمط القيادي هو الذي نستطيع من خلاله تنظيم الإدارة المحلية والسهر على شؤونها كما أننا نستطيع من توظيفه في ابتكار سياسات عامة محلية تتوافق مع طبيعة المنطقة والإنسان الذي يقطنها بقيمه وتقاليده وعاداته.

1.2. الإدارة المحلية الجزائرية والمساهمة في تبني السياسات: تنشأ الإدارة المحلية وفق قوانين دستورية أو وفق دساتير تتطلب عادة إجراءات معقدة لبعثها، فهي تعكس مدى قدرة النظام على التأقلم مع المعطيات والتطورات التي تحصل على المستوى الإداري وما مدى قدرة الدولة على تجسيد اللامركزية التي تساهم في تنفيذ سياسات، كما أنها تعكس صورة وجود اللامركزية الإدارية[8]Administration De centralisation التنمية المحلية من خلال الجماعات المحلية.

وتعتبر شكل من أشكال التنظيم المحلي، يتم بموجبها توزيع المهام الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات محلية منتخبة ومستقلة تؤدي وظيفتها تحت إشراف الحكومة المركزية ورقابتها[9]، بمعنى أنها أداة تنفيذية على المستوى المحلي تابعة للحكومة المركزية.

ويعرفها الباحث (فؤاد العطار)؛ على أنها توزيع للوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية وبين هيئات محلية منتخبة تباشر مهامها تحت إشراف الحكومة ورقابتها[10]، هذا يعني أن الحكومة تفوض صلاحياتها للإدارة المحلية من أجل العمل والاستمرارية، إن الإدارة المحلية، وسيلة تعتمد عليها الحكومة في تنفيذ سياساتها المحلية على كل الأقاليم مما يساهم في تحقيق تنمية محلية.

أما عن الجزائر فنجد أن الجماعات المحلية جزء لا يتجزأ من الدولة فهي تابعة لها بالرغم من وجود اللامركزية التي تعتبر أسلوب من أساليب التنظيم الإداري، التي تعني توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطات

اللامركزية في الدولة والهيئات الإدارية المنتخبة تباشر مهامها تحت رقابة هذه السلطة وتعد الجماعات المحلية بصفة عامة والبلدية بصفة خاصة هيئات لامركزية للدولة واحدة من بين الهياكل والنماذج التطبيقية لتسير الجماعات المحلية ودورها في التنمية. حيث جاء في دستور 1996م في المادة"16"على أن الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، وعليه فالبلدية حسب المادة الثانية من القانون 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية: "للبلدية إقليم واسم ومقر". كما أن لها هيئات تتمثل في المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي، تبعا للمادة 13 من قانون البلدية، أما طبقا للمادة 03 من نفس القانون، يدير البلدية مجلس منتخب هو المجلس الشعبي البلدي، وهيئة تنفيذية.

أما الولاية تعد وحدة إدارية من وحدات الدولة وفي نفس الوقت شخصا من أشخاص القانون تتمتع بالشخصية المعنوية والمالية المستقلة كما اهتم دستور 1976 بهذه الوحدة الإدارية حينما نص في المادة 36 منه على اعتبار الولاية هيئة أو مجموعة إقليمية بجانب البلدية ونص دستور 1996 على أن "الجماعات الإقليمية هي البلدية والولاية". وخصها القانون 90-09 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالولاية بتعريف خاص على أنها:" جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة"[(11)]، فهي حلقة وصل بين الحاجيات والمصالح والمقتضيات المهمة المتميزة عن مصالح الدولة ككل فالهيئات التنفيذية المحلية تتمثل في الوالي الذي هو ممثل الدولة على مستوى الولاية و ممثل الولاية أمام الدول، وكذلك رئيس المجلس الشعبي البلدي، فضعف التأهيل والتأطير الذي تتميز به المجالس المحلية البلدية ينعكس سلبا على رؤسائها خاصة إذا علمنا أن العديد منهم يجهل القوانين المنظمة مما يحد من القدرة على التخطيط ويجعله تحت وصاية الدائرة والولاية، فلكل من البلدية والولايـة دورا مهما في تنفيذ سياسات التنمية المحلية، من خلال تنفيذ كافة المشاريع الوجهة لها دون تماطل وهذا من خلال الوقوف على المشاريع والصهر على تطبيق كل تعليمات السلطة التنفيذية بالتطبيق لكل القوانين الصادرة من السلطة التشريعية مع احترام حق الرقابة للسلطة القضائية.

إضافة إلى ما ذكرنا. فإن هناك مؤسسات رسمية أخرى مخولة بتحقيق التنمية؛ وهي المؤسسة التشريعية والمؤسسة القضائية اللتان تلعبان دور محوري متميز في تطوير التنمية المحلية بكل الفضاءات العمومية التابعة لجغرافية الدولة، نوجز دورها فيما يلي:

تعد السلطة التشريعية السلطة المكلفة في كل الدساتير بمهمة التشريع أي إصدار القوانين والتشريعات المنظمة لحياة المجتمع في كل الجوانب، حيث تمارس من طرف البرلمان الذي يتكـون من غرفة أو غرفتين يتم اختيار أعضاء الغرفتين في أغلبهم عن طريق الانتخاب وفي بعض الأحيان قد يضاف إليهم أعضاء عن طريق التعين من قبل الحاكم، كما أن كل مواطن له الحق في المشاركة في الانتخاب بمجرد أنه يتمتع بجنسية تلك الدولة وبلغ سن معين دون أن يشترط فيه.

لقد تطورت السلطة التشريعية في الجزائر من خلال دساتيرها وتطورها من اعتبارها وظيفة في دستور 1976 إلى اعتبارها سلطة بموجب قانون 1989 قبل تعديله، وبعد تعديله في 1996 أصبح البرلمان يتكون من غرفتين، غرفة المجلس الشعبي الوطني يتكون من 389 عضو ومجلس الأمة من 144 عضو يعين رئيس الجمهورية ثلث أعضائه[12].

والمتعارف عليه في النظم الديمقراطية، الشعب هو الذي يملك سلطة التشريع إما مباشرة في الديمقراطية المباشرة وإما بواسطة النواب عنه، فالجزائر تعتمد على الصنف الثاني في المشاركة الشعبية وهي بوجود نواب عن الشعب بالإضافة إلى أن الهدف المعلن عن إضافة الغرفة الثانية هو مضاعفة المجال التمثيلي الوطني عن طريق ضم منتخبي الجماعات المحلية وكذلك الكفاءات والشخصيات الوطنية، كما أعطى هذا التعديل الدستوري صلاحيات كبيرة منها ما نصت عليها المادة 122 التي نصت على اختصاصات تشريعية مرتبطة بالحقوق والواجبات وحماية الأفراد والحريات والقواعد العامة المتعلقة بالأحوال الشخصية والقواعد المتعلقة بالتنظيم القضائي. أما الاختصاصات التي لها علاقة بالتغيرات الجوهرية فقد نصت عليها المادة 123 والمتعلقة ببعض القوانين، كتنظيم السلطات العمومية والقانون المتعلق بالأحزاب السياسية والقانون الأساسي والمتعلق بالمالية، وكذلك المتعلق بالأمن الوطني.

ومن خلال المرحلتين الأحادية والتعددية يتبين لنا أن السلطة التشريعية كانت محل اهتمام وتركيز من طرف المشرع الجزائري، الذي أعطى لها جملة من الصلاحيات، لكن حدود هذا المركز والموقع يتوقف عن حدود الصلاحيات الموكلة لرئيس الجمهورية، هرم السلطة التنفيذية، الذي أعطي مركزا قانونيا متميزا جعله مركز الثقل في النظام، الأمر الذي أدى إلى أن تتميز علاقته بالسلطة التشريعية[13]، فالدستور منح البرلمان حق واضح بالرقابة على تصرفات السلطة التنفيذية مع إمكانية طلب السماع لفائدة أعضاء السلطة التنفيذية من قبل اللجان وهذا إما بمخاطبتهم شفهيا أو بواسطة أسئلة مكتوبة، التي يتم الإجابة عليها في خلال شهر على عكس الأسئلة الشفوية التي يتم الإجابة عنها خلال الجلسة بالإضافة إلى أن هناك الحق لعشرين عضوا من أعضاء المجلس الشعبي الوطني الحق في المبادرة بالقوانين بحيث تخرج من المجلس الوطني الشعبي ويوافق عليها ثلاثة أرباع مجلس الأمة أي قانون أقره المجلس الشعبي الوطني بأغلبية الأصوات وفي حالة طلب رئيس الجمهورية إجراء مداولة ثانية في قانون تم التصويت عليه في غضون ثلاثين يوما من موافقة المجلس عليه يفترض موافقة ثلثي أعضاء المجلس الشعبي الوطني لإقرار القانون وفي حالة اختلاف المجلس على مشروع قانون بادرت الحكومة به تجتمع بطلب من رئيس الوزراء لجنة مشتركة من المحلين متساوين الأعضاء للعمل على تسوية الاختلافات القائمة [14].

فمن مجرد امتلاك عشرين عضو من المجلس الشعبي الوطني الحق في المبادرة بقوانين، هذا سيساهم في بلورة قوانين تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وبالأخص المحلية، التي تعتبر من أهم الانشغالات التي ينقلها

النواب من الشعب إلى السلطة فهو حلقة وصل بين الشعب والسلطة وتحقيق التنمية المحلية هو من واجب الجميع وبشتى الطرق التي تضمن تحقيق التنمية كالجباية المحلية التي كانت في جلسة قامت بتنظيمها لجنة المالية و الميزانية بالمجلس الشعبي الوطني في يوم برلماني 2013/04/21م، والذي أكد ضرورة الإسراع في إنشاء مجلس وطني للجباية وإصدار قانون خاص بالجباية المحلية واعتماد نمط الشباك الوحيد في عملية التحصيل الجبائي مع توجيه حواصل العديد من المراسيم المطبقة على العقار والثروة لصالح البلديات فهذا المشروع بقدر ما يجسد عمل البرلمان وفاعليته بقدر ما هو في خدمة الشعب من خلال توفير السيولة للبلديات من البلدية بحد ذاتها بالإضافة إلى التأكيد على تفعيل دور الجباية في إحداث تنمية محلية عادلة متوازنة على غرار ضبط مقاييس جديدة وناجعة، بالإضافة إلى إنشاء صندوق مشترك للجماعات المحلية على المستوى المحلي بين البلديات مع تخويله منح قروض دون فائدة للبلديات، وتوسيع الوعـاء الضريبي وتنظيم القطاع الموازي للحد من التهرب الجبائي وإحداث اللامركزية في القرار على المستوى المحلي.

فقد دعا المنتخبون المحليون إلى توسيع استعمال رقم التعريف الجبائي ليشمل الملاك العقاريين والمنتخبين في القطاع ألفلاحي، وكذا تخصيص حاصل قسيمة السيارات وحاصل الرسم على السكن مباشرة لصالح البلديات. فمن خلال هذه المحاولة نرى أن المنتخبون المحليون لهم دور كبير في تحقيق التنمية المحلية من خلال ما يقدمونه من اقتراحات وحلول تساعد البلديـات في تحقيق هذه الأخيرة بالإضافة إلى نص القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن ديسمبر النفايات ومراقبتها ينص على مسؤولية البلدية وقانون 03-10 لحماية البيئة المؤرخ في 19 جويلية 2003 فالمشرع الجزائري منح للبلديات والولايات قوانين تسهل عملهم في تحقيق التنمية.

أما السلطة القضائية التي تقتصر مهمتها في تحقيق العدالة، وهذا بتجسيد القوانين وتطبيقها على الواقع والتي تعرض عليها في المنازعات، كما أنها لعبة دورا مهما في وضع سياسات التنمية المحلية والعامة في الولايات المتحدة الأمريكية، خصوصا مما لا شك فيه أن مباشرة السلطة القضائية لرقابة فعالة على أعمال الإدارة كضمان أسياسي من ضمانات قيام الدولة القانونية للحقوق والحريات الفردية ضد أي تعسف.

كما أن السلطة القضائية تنتقل بمختلف درجاتها في ممارسة أعمالها دون تدخل السلطة التنفيذيـة أو التشريعية، ففي الجزائر تشهد هذه السلطة استقلالية وهذا من خلال المواد والنصوص القانونية التي جاءت تنص على ذلك فالمادة 138 من دستور[15] 1996 تؤكد على استقلال السلطة القضائية وهذا أمر لا نقاش فيه كما يعتقد بعض الأساتذة ويذكرون أن القاضي يتمتع باستقلال كبير، غير ذلك فإن استقلالية السلطة القضائية متجذرة في الجزائر[16] فهذه السلطة تلعب دورا هام ومحوريا في التنظيم العام للمجتمعات الحديثة وعلى قدر هذا الدور تستقر المجتمعات وتتقلص درجة وحدة الاحتقان الاجتماعي، دون أن ننسى الرقابة على الأعمال

الإدارية بصفة عامة والأعمال الإدارية الضبطية بصفة خاصة، جاءت كضرورة للحفاظ على مبدأ المشروعية وضمان تأكيده حتى تكون سيادة القانون فوق أي اعتبار.

فلا يستطيع رئيس البلدية أن يتخذ قرار إداري ضبطي يتضمن المنع المطلق من ممارسة نشاط معين حتى ولو كان بهدف حماية النظام العام باعتبار أن هذا الإجراء يشكل عقوبة لا يحق اتخاذه إلا من طرف جهة قضائية.

إن التنمية المحلية هي مسئولية كل السلطات الثلاثة بدءا من التشريعية التي تشرع وتسن القوانين والمشاريع من خلال المجلس الشعبي الوطني الذي يمثل الشعب، وتكون هذه القوانين هادفة إلى تحقيق التنمية المحلية من خلال التنفيذ الجيد لها الذي يتم من طرف السلطة التنفيذية التي تقوم بدورها هي الأخرى في تنفيذ كل المشاريع والقوانين من أجل الوصول إلى التنمية من خلال الجماعات المحلية التي تعمل على المستوى المحلي في ظل رقابة قضائية تضمن حسن سير الأمور وتطبيق القرارات، لذا فالتنمية هي مسئولية الجميع ولا تأتي من الثورات والانقلابات وإنما تأتي بالتخطيط الاستراتيجي وعمل كل المؤسسات على تحقيق التنمية المحلية.

2.2. إعادة توزيع الأدوار بين مختلف الفاعلين: لابد أن نفهم عقيدة النظام السياسي في الجزائر والذي يعتبر من بين أبرز الأنظمة المغلقة في دول النامية، (بمعنى أن سياساته الموجهة نحو البيئة الخارجية سواء الإقليمية أو العالمية منها تعتبر جدا محدودة وهي وفق قاعدة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول). لكن هذا المسار تغير بدخول المنطقة العربية والإقليمية مرحلة تحول في الأنظمة السياسية إذ بعد حدوث الثورة في تونس وليبيا ومصر، وما تشهده دول الجوار من بينها النيجر ومالي من صراعات سياسية... حتم على النظام السياسي تغير منهجه ومحاولة إدارة الأزمات السياسية لدول المنطقة باعتبار فاعل إقليمي.

أما من جانب السياسات الداخلية التي انتهجها النظام السياسي إحداث تعديلات دستورية (التعديل الدستوري لسنة 2016م)، وإعطاء دور متميز للفواعل الجديدة في هذه المرحلة الحساسة من خلال:

- ✓ التأكيد على تبني النظام الديمقراطي القائم على علوية الدستور والتداول السلمي على السلطة وكفالة الحقوق والحريات.
- ✓ توسيع قاعدة الحقوق والحريات، بإدخال حقوق جديدة: الحق في البيئة، المناصفة بين النساء والرجال، وحماية حقوق الأجيال القادمة.
- ✓ الاعتراف بحقوق الأحزاب السياسية والمعارضة البرلمانية[17].
- ✓ تثمين العلاقة بين المرفق العمومي وشركائه.

إن التحديث الإداري يتطلب تدبير الشأن العام والنظر في وسائل وعمل الإدارة أي أن الأمر يتطلب التجديد والتغيير في بنيات الإدارة العمومية من خلال تطوير الآليات القانونية والمؤسساتية والعملية، بما يحقق أسلوب

الإدارة الحديثة العصرية أساسه عمل الإدارة بالأهداف، والتدبير بالنتائج، وجعل الموظف في قلب عملية الإصلاح باعتباره فاعلا ومؤثرا في إنجاح أي عملية للإصلاح.

3.2. تطوير أسلوب تسيير الإدارة: مدخل لتنمية المواطنة بالجزائر: لأجل تحقيق أسلوب الإدارة العصرية والحديثة في الجزائر، فإن الأمر تطلب نهج استراتيجية شمولية متعددة الأبعاد إداريا، تنمويا، ووظيفيا، وأخذت في حسبانها الجوانب القانونية والتنظيمية، وجوانب الحكامة الإدارية والرقابة المالية وعملية التقييم وربط المسؤولية بالمحاسبة، وإدارة وتخطيط الموارد البشرية، وجوانب التكوين المستمر، وكذلك الحوافز المالية، وظروف وإمكانيات العمل من آليات ومعدات..، وجوانب استقرار الموظف، وقد تمخض على هذا المسار، ما يلي:

أ. تعزيز وتثمين الموارد التكنولوجية العصرية، في سياق العولمة والتنافسية على الإدارة أن تتحكم في التقنيات الحديثة، ذلك أن الاستفادة من تقنيات التواصل والمعلومات يساهم بلا شك في تغيير كبير لمنظومة العمل الإداري من خلال تنظيم المصالح وعلاقات العمل[18]. وتجسد في مجموعة من الإنجازات لِسنة 2016م في هذا المجال[19]:

- ✓ رقمنة جميع سجلات الحالة المدنية على مستوى الوطني، وربط كل البلديات وملحقاتها الإدارية وكذا البعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية به. ولقد مكن هذا الإنجاز من:
- ✓ تمكين المواطن من استخراج كل وثائق الحالة المدنية بصفة آنية من أي بلدية أو ملحقة إدارية عبر الوطن دون أن يتكبد عناء التنقل.
- ✓ تمكين الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج بتقديم طلب الحصول على عقد الميلاد الخاص 12خ مباشرة عبر خدمة الانترنيت والحصول عليه من الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية المسجل فيها.
- ✓ إنشاء السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات الذي مكن المواطنين من الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم بصفة آنية ودون تكبد عناء التنقل إلى ولاية التسجيل.
- ✓ خدمات إلكترونية جديدة عبر الإنترنت تمكن طالبي جواز السفر البيومتري من متابعة مراحل معالجة ملفاتهم
- ✓ تمكين الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج بتقديم طلب الحصول على عقد الميلاد الخاص 12خ مباشرة عبر خدمة الانترنيت والحصول عليه من الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية المسجل فيها.

ب. الاهتمام بعملية تدبير الموارد البشرية ستكون لها انعكاسات إيجابية على أداء الإدارة، وبالتالي سينعكس على علاقاتها مع المتعاملين معها، مما يقتضي وضع سياسة جديدة مفادها اختيار أصلح وأحسن العناصر وإعطاء أهمية للتدريب والتعليم والتحفيز.

ج. تعزيز آليات الحكامة من خلال نهج ثقافة جديدة في ترشيد المال العام، والعمل تثمنين الموارد المحلية، والعمل على تأهيل المورد البشري لمسايرة عمليات العصرنة للمرفق العمومي.

كما تم ترشيد نفقات الموارد المالية للجماعات المحلية من أجل رفع مستوى الإيرادات الضريبية للجماعات المحلية لاسيما الخاصة بالبلديات فقد تم إدراج الإجراءات التالية ضمن قوانين المالية وتتمثل فيما يلي: [20]

- تخصيص 50%، من الضريبة على الناتج الخام IRG الخاص بالمداخيل الإيجارية لصالح البلديات.
- الزيادة في الرسم الخاص المتعلق برخص العقار ولاسيما على مستوى التجمعات الكبرى.
- توسيع رسم الإقامة على كافة البلديات مع الزيادة في التعريفة بصفة متزنة حسب تصنيف مراكز الإيواء المعنية.
- الزيادة في الضريبة المستحقة للدولة، الولاية أو البلدية بعنوان البناء في الأملاك العمومية بناء على ترخيص الطرقات لصالح الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين الخاضع للقانون العام أو الخاص.
- تخصيص 50% من الضريبة الجزافية الوحيدة لفائدة الجماعات المحلية.
- تخصيص أقساط من الرسوم البيئية المخصصة للدولة لصالح البلديات.
- إصلاح نظام التضامن المالي ما بين الجماعات المحلية
- منح تخصيص سنوي من ميزانية الدولة لصالح الجماعات المحلية للتكفل بأعباء الأثر المالي الناتج عن الزيادة في أجور موظفي الجماعات المحلية
- منح تخصيص سنوي من ميزانية الدولة لصالح البلديات للتكفل بنفقات تسيير وحراسة المدارس الابتدائية.

كما سمحت الإجراءات الموجهة لتأسيس وعقلنة تسير الجماعات المحلية وعصرنتها[21]، الترخيص للبلديات للقيام خلال الثلاثي الأول من كل سنة بدفع النفقات ذات الطابع الإجباري بدون كشوفات (المادة 16من قانون المالية لسنة 2009م). وتم تحسين تأطير المصالح المالية للجماعات المحلية بفتح 13000 منصب مالي ممول من ميزانية الدولة 2596 منصب مالي ممول من ميزانية البلديات.

لقد خطت الجزائر خطوة مهمة فيما يخص الاهتمام بالحكومة الإلكترونية باستخدام الوسائل الإلكترونية لتسهيل الأمور على المواطنين وعلى المؤسسات الحكومية وأيضا القطاع الخاص، لكن هذا لا يمنع من القول بأن الجزائر لازالت تحتل مراتب متدنية على الصعيد العالمي فيما يخص الحكومة الإلكترونية، وأيضا في حصيلة إنجازها لهذا المشروع الذي يظل في بداياته رغم مرور سنوات على تطبيقه.

بذلت الجزائر جهودا كبيرة منذ سنة 1994م، من أجل توفير البنية التحتية للحكومة الالكترونية، على الرغم من العقبات التي واجهتها، والتي حالت دون استكمال مشروعها الذي له القدرة على تعزيز التنمية في شتى المجالات الحيوية المرتبطة بالنظام السياسي، ومن جهة أخرى المرتبطة المواطن بشكل مباشر وغير مباشر.

إن عملية التحديث الإداري في الجزائر تعتبر مطلبا أساسيا في المرحلة الراهنة، وذلك نظرا للمستجدات والتحولات التي تعرفها على جميع المستويات الأمر الذي يتطلب من السلطات العمومية أن تخطو خطوات جريئة إلى الأمام في جميع الميادين التي تساعد على تحديث الإدارة وتطويرها، لكن ذلك يقتضي وجود إرادة سياسية واضحة من خلال التعبير عن الرغبة في الإصلاح، وإعادة النظر في الطرق التدبيرية السابقة والتي أصبحت متجاوزة.

لذا فالأمر يتطلب وضع استراتيجية شاملة ومتكاملة، بحيث ينبغي مراجعة وإعادة النظر في كل ما من شأنه قيام سياسة إدارية فعالة وناجعة، كما يجب العمل على تجاوز جميع الإكراهات والصعوبات التي تم الحديث عنها سلفا، لاسيما أن معظمها ترتبط بالإرادة السياسية والعنصر البشري.

- رقمنة الإدارة تحمل أبعادا اقتصادية.
- بذل المزيد من الجهد في تسيير الإدارات إلكترونيا.
- الإدارة الإلكترونية رهان الدولة تسعى لتحقيقه لتمكين المواطنين من مستو عال للخدمة الإدارية.
- الاهتمام بالتكنولوجيا سيعطي الإدارة دفعة قوية لتنظيم وترشيد أعمالها.

د. المواطنة الرقمية وإشكالية تمييع القيم: تقوم الدولة على الثالوث شعب، سيادة وإقليم، فالشعب بكل تفرعاتها إن كان شعبا اجتماعيا أو شعبا سياسيا، فمن خلا استقراء تركيبة الشعب يمكن استخراج الفئة التي تهمن وهو الشعب السياسي الذي يعد محور العملية السياسية في أي دولة، ومنه يمكن استنباط فكرة المواطن أو المواطنة، فالمواطنة من المنظور القانوني هو الرابطة قانونية سياسية تسمى بالجنسية، التي تناولها أحكامها القاعدة الدستورية و قواد القانون الدولي الخاص الذي نظم أحكام الجنسية كواقعة قانونية، محددا الحقوق التي يكتسبها حامل هذه الجنسية وفي المقابل رتب التزامات في ذمة المواطن وفي المقابل له حقوق يمارسها باليات قانونية، هده المواطنة من المنظور القانوني. أما البعد القانوني للمواطنة الافتراضية فقد تم استيعابها من خلال توفير آليات تنسجم مع هد التوجه الجديد ودالك في محاولة لمسايرة هدا التطور تم استحداث ميكانيزمات تتوافق مع التوجه نحو المجتمع الافتراضي فتم التأطير القانوني لمساحة معينة والاعتراف بها من خلال فتم فضاء اليكتروني عام يسمح بممارسة الحقوق بتغطية قانونية مثال ذلك الحكومة الالكترونية، التوقيع والتصديق الالكترونيين الديمقراطية الالكترونية البرلمانات الالكترونية.

أما عن البعد السياسي للمواطنة فإنها ولزمن مضى اقترنت المواطنة بفكرة الانتماء، فالانتماء هو علاقة نفسية في المقام الأول، وهو الشعور بمفهوم نحن وتنبثق عن تلك العلاقة بين نحن والهم فالانتماء هو شعور الإنسان بالانخراط في جامعة ما واعتناقه لرموزها وتقاليدها وسلوكياتها هذا الشعور يعطيه ذاتية وخصوصية ما كما تمكنه من أن يضع الحدود بين الجماعات الأخرى ويحدد طبيعة العلاقات مثل التعاون والمنافسة...الخ

ولكن مفهوم الانتماء تم كبعد سياسي واجتماعي للمواطنة قد تراجع وحمل مفهوما أخر ينسجم مع التحولات العالمية و العولمة الاتصالية، فالعولمة أضافت أبعاد جديدة الثقافة السياسية ولاسيما العولمة الاتصالية فأصبح الشباب ينشطون في بيئة عالمية جديدة تتسم بقيم مختلفة ومختلفة عما كانت عليه في السابق وهي قيم تؤثر على أنماط مشاركة في كافة مجالات الحياة وتلقي بنتائجها على كافة المستويات، فقد فرضت العولمة علة الشباب المغاربي اليوم متغيرات[22]، جديدة جعلته روادا للتغير وضحايا له حيث نتج عنه ثقافة خاصة ساهمت في إنتاج مشكل الهوية وصراع الأوليات بين المحلي والعالمي.

لقد شكلت القيم على مر العصور المرجع والمحور الذي ينظم سلوك الفرد والمجتمع على حد سواء، كما انه العامل المهم الذي يسهم في تماسك المجتمع والمحافظة على أهميته واستقراره وتطوره كما أنها كمجموعة من المعتقدات والمبادئ التي تتسم بقدر من الاستقرار النسبي.

لذلك فإن منظومة القيم التي يتبناها الفرد والمجتمع والدولة هي المحرك الأساسي لأفكار وأفعال هذه الأطراف جميعا إضافة إلى ذلك فهي تمثل المكون الأساسي لشخصية المجتمع والأمة والملهم الحقيقي لها والقوة الدافعة نحو المحافظة على البقاء والنمو والتطور هذا ما يجعل علاقة تفاعل بين الوطن والمواطن. فالقيم هي عبارة عن مخرجات اجتماعية لمدخلات متعدد مثل نوعية التنشئة الاجتماعية العادات التقاليد إضافة لطبيعة الظروف الأخرى.

لقد أثبتت أحداث التاريخ وعلى كافة المستويات، والحضارات الإنسانية على أن لكل أمة ثلاث مصادر أساسية تحفظ بقاءها قدرتها على الاستمرار في مواجهة مختلف التحديات والأحداث مهما عظمت؛ وهي مرتبة حسب أهميتها كالآتي:

–أولا القيم التي تتبناها وتعيش بها ومقدار التمسك بها فهي التي تحمي البنيان الاجتماعي للأمة.

– ثانيا القدرة العلمية والاقتصادية.

– ثالثا القدرة العسكرية.

الخاتمة:

مع هذا التطور التكنولوجي الهائل الذي يشهده العالم تغيرت المفاهيم والقيم وتغيرت الحقائق وضاعت الخصوصية هذا ما يجعل اليوم، أي فرد الجزائري يتأثر بكل الأحداث الثقافية والسياسية والاقتصادية في العالم ويتبنى مواقف معينة تجاه عدة قضايا هي في حقيقة الأمر لا تمت له بأي صلة، بحيث أصبحت اليوم الحدود بين الدول هي حدود وهمية لا يمكنها مقاومة هذا المد الثقافي العالمي الذي يحاول خلع ثوب الخصوصية على النسيج الاجتماعي.

التهميش

(1)سليمان الرياشي، آخرون، **الأزمة الاقتصادية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص179.

(2)عصام فوزي، عدنان سليمان، **التنمية الاقتصادية**، سوريا: منشورات جامعية بدمشق، 1995، ص142.

(3) عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001، ص14-15.

(4)الوسط المحدد تعتبر الإقليم هو الوسط المحدد والمنشئ لكل الأنشطة.

(5) سعدون بوكيوس، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر: واقع وآفاق**، (أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية)، جامعة الجزائر3، السنة 2011،،ص ص14-15.

(6) مصطفى أبو زيد فهمي، حسين عثمان، **الإدارة العامة**، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2009، ص 529.

(7) نواف كنعان، **القيادة الإدارية**، عمان، مكتبة دار الثقافة، 2002، ص 227.

(*)- **ملاحظة:** تحت القيادة الديمقراطية يندرج العديد من القيادات التي تبرز الدور الفعال للقائد ومنها القيادة التشاركية والمتساهلة.

(8)- اللامركزية الإدارية تسمى بالإدارة المحلية.

(9)- ناجي عبد النور، **دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة، "تجربة البلديات الجزائرية**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، (سداسية)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد الأول، جوان2009، ص153.

(10)-فؤاد العطار، **مبادئ في القانون الإداري**، القاهرة، (د،د)، 1955، ص17.

(11)- **الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**، الجريدة الرسمية، العدد 33، المادة 1 من الأمر 38/69 المؤرخ في 23 ماي 1969 المتضمن قانون ميثاق الولاية والمتمم، 1969، ص 20.

(12)- الضيف أويحي، **النظام الدستوري في الجزائر**؛ الجزائر: (د.د.ن)، 2002، ص 20.

(13)- ناجي عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**، الجزائر، مدرية النشر لجامعة قالمة ، 2006، ص100.

(14)- ناجي عبد النور، **مرجع سابق**، ص 191.

(15)- المعدل بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1929 الموافق ل15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية العدد 63 لسنة 2008

(16)- العربي بوكعبان، **استقلالية القضاء ضمان لحماية الحقوق والحريات**، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الجزء 40، العدد 3، السنة 2002، ص 109.

(17)عمار عباس، **النظام السياسي الجزائري في التعديل الدستوري لسنة 2016م**، محاضرة في القانون الدستوري والنظم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة معسكر، 12 أفريل 2016م.

(18) – مندور أحمد، رمضان أحمد، **اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية**، بيروت: الدار الجامعية ،1990،ص:74.

(19)http://www.interieur.gov.dz/index.php/a، تم الاطلاع عليها بتاريخ: 12.12.2016.

(20)http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/2-non-categorise/242-، تم الاطلاع عليها بتاريخ: 14.12.2016.

(21)المرجع السابق، http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/2-non-categorise/242-.

(22) يحي بن يمينه، **السلوك الانتخابي عند الشباب في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر،كلية العلوم الاجتماعية جامعة وهران، السنة 2014، ص ص 107 ، 151 .